



Subject:

File No :10/2025

الجمهورية العربية السورية
وزارة الطاقة
الادارة العامة للنفط
الشركة العامة لمصفاة حمص
المديرية التجارية

الموضوع: توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠
الملف: ٢٠٢٥/١٠

دفتر الشروط الحقوقية والمالي

٢٠٢٥/١٠: رقم الطلبية

توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠

500p5-500p8





الموضوع: توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠
المك: ٢٠٢٥/١٠

١- طريقة تقديم العروض:

تقديم العروض إما مباشرة أو ترسل بالبريد إلى ديوان المصفاة قبل انتهاء موعد تقديم العروض المحدد في الإعلان وكل عرض يقدم بعد ذلك سيهمل ، ويقدم العرض ضمن ثلاثة ملفات مختلفة وتوضع هذه الملفات ضمن ملف رابع معنون إلى الشركة العامة لمصفاة حمص ويدون عليه موضوع طلب العرض - رقم الطلبية- آخر موعد لتقديم العرض -اسم العارض وعنوانه المفصل.

- تقدم العروض بالليرة السورية ويكون تقديم العروض وفق مايلي :

١-الملف الأول : يحتوي على طلب الاشتراك مستوفى رسم الطابع بقيمة /١٠٠٠٠ لـ س منة ألف ليرة سورية + طابع إدارة محلية أو إيصال رسمي يفيد بتحصيل /٥١٠٠ لـ س خمسة آلاف ومائة ليرة سورية في مقر المصفاة لقاء رسوم محلية لصالح محافظة حمص وطابع مجهد حربي بقيمة /٣٠٠ لـ ليرة سورية وطابع مالي بقيمة /١٠٠٣٠ لـ س فقط عشرة آلاف وثلاثين ليرة سورية للمساهمة الوطنية في إعادة الإعمار وفق القانون رقم /١٣/٢٠١٣ وتعديلاته وطابع الشهيد بقيمة /٢٠٠ لـ ليرة

سورية كما يحتوي الملف الأول على الوثائق التالية:

١- التأمينات المؤقتة : مقدمة من العارض ضمن المدة المحددة لتقديم العروض بالليرات السورية لغير:

- 500p5 بمبلغ /٢٨,٧٤٠,٠٠٠ لـ س فقط ثمان وعشرون مليون وسبعمائة وأربعون ألف ليرة سورية لغير .

- 500p8 بمبلغ /٣٥,١٣٠,٠٠٠ لـ س فقط خمسة وثلاثين مليون ومانة وثلاثون ألف ليرة سورية لغير.

تدفع من حساب العارض المصرف المفتوح لدى أحد المصادر العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرافية أو شيك مصدق أو عن طريق حواله مصرافية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص ٧١٦٦٨٠٧٣٤٠٢٣٦٥٨٨ لدى المصرف المركزي بحمص. ولا تقبل التأمينات النقدية ضمن الملف ، تعاد التأمينات المؤقتة فوراً إلى الذين لم تقبل عروضهم من قبل اللجنة ، أما الذين لم يرس عليهم طلب العروض أو لم يجر التعاقد معهم فتعاد اليهم التأمينات بعد المصادقة على المحضر .

٢- تصريح خطى من العارض لا يكون محروماً من الدخول في المناقصات أو التعاقد مع الجهات العامة أو محظوظاً على

أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً"

٣-وثيقة ثبت انه مسجل في السجل التجاري بالنسبة للعارضين السوريين ومن في حكمهم ويشترط أن لا يكون قد مضى على استخراجها ثلاثة أشهر

٤-وثيقة عضوية في غرفة التجارة أو الصناعة - حسب الحال - ويشترط أن لا يكون قد مضى على استخراجها ثلاثة أشهر.

٥-لا يكون محكماً "بجناية أو جرم شائن ما لم يرد إليه اعتباره ، يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعيين .

٦- تصريح خطى من العارض لا يكون من العاملين في إحدى الجهات العامة ولا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً. يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعيين.

٧-وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية او صورة عنها (مصدقة) .

٨-تحديد العارض موطننا مختاراً له في سوريا على أن يكون الموطن محدداً بالتفصيل (المدينة - الحي - الشارع - البناء .. الخ ..) ويعتبر الموطن المختار ملزماً للعارض ولو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الإداره خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلاد نفسها ولا تعتبر كافة التبيينات المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً.



الموضوع: توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠
الملف: ٢٠٢٥/١٠

- ٩- صورة عن الهوية الشخصية (غير ملونة) .
- ١٠- تصريح من العارض بأنه اطلع على الإعلان ودفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) و جداول بنود التوريدات وأنه يلتزم بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط و أحكام على أن يعيد العارض كافة دفاتر الشروط الحقوقية والمالية والفنية موقعة ومحقونة من قبل العارض على كامل صفحاتها عند تقديم العرض في الملف الأول.
- ١١- تصريح خطى من العارض أنه لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل ولا يكون مشترىً في أية مؤسسة أو هيئة فيها ولا يكون طرفاً في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل ولا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي .
- يلتزم العارض أو المعتمد المرشح أو المعتمد بحسب الحال (من السوريين أو من في حكمهم) ببنادية التأمينات المؤقتة أو النهائية أو كفالة السلف من حسابه المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرافية أو شيك مصدق أو عن طريق حواله مصرافية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصري رقم/٧١٦٦٨٠٧٣٤٠٢٣٦٥٨٨/ لدى المصرف المركزي بحمص .
- بـ- الملف الثاني (الملف الفني) :** ويحتوي على العرض الفني والمواصفات الفنية وجميع الإيضاحات المطلوبة في دفتر الشروط الفنية، مع بيان اسم الصانع الأصلي للمواد وبلد المنشأ ونوع التوريد .
- يجب أن يكون العارض أو المصنع معتمداً من قبل منظمة الجودة العالمية أو مقاييس ادارة الجودة وسلسلة نظام (ايزو ٩٠٠) وهذه الشهادة يجب أن تكون صالحة وقابلة للتطبيق وسارية المفعول للمواد أو الاجهزة المعروضة ويجب تقديم نسخة من هذه الشهادة مع العرض .
- لائحة بقطع غيار غير مسورة (ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها .)
- جـ- الملف الثالث (الملف المالي) :** ويحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية للمواد المطلوبة بالثباتات السورية وأصل أرض الشركة العامة لمصفاة حمص بالإضافة إلى:
- لائحة بقطع الغيار مسورة
- بلد المنشأ للمواد واسم الصانع .
- يجب أن ينظم العرض المالي من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها .
- ٢- مدة التنفيذ : ١٨٠ / يوم واصل أرض مصفاة حمص تبدأ من اليوم الثاني لتلبية المعتمد أمر المباشرة .
- ٣- لا يقبل من العارض سوى عرض واحد ويعتبر العرض السابق في تسجيله في ديوان المصفاة هو المعتمد .
- ٤- لا تقبل العروض بالفاكس .
- ٥- النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم:** يتحمل المعتمد المبالغ التالية:
- أ- يتحمل المعتمد جميع النفقات الناجمة عن عملية التعاقد بما فيها جميع الضرائب والرسوم المالية والجمالية والبندية والمحالية والتأمين المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناتجة عند تنفيذ العقد ووفقاً للقوانين والأنظمة النافذة بما فيها رسم الطابع ورسم



العنوان: توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠
الملف: ٢٠٢٥/١٠

إعادة الأعمار والضرائب على الدخل واشتراكات التأمينات الاجتماعية

بـ- أجور الإعلان : يتحمل المتعهد أجور الإعلان المدفوعة بالليرات السورية.

٦- مدة ارتباط العارض بعرضه:

- يجب أن يكون العارض مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لانتهاء موعد تقديم العروض وإذا لم يبلغ بالترسية خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلّى عن عرضه بكتاب خطى مسجل في ديوان الإداره وإلا يتجدد حكم ارتباطه بعرضه مدة أخرى (٩٠ يوماً) تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة .

- ويبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لتبيّنه إهالة العطاء عليه وإذا لم يبلغ امر المباشرة خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة أن يتخلّى عن عرضه بكتاب خطى مسجل في ديوان المصفاة والا يتجدد حكم ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة له على أن لا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ستة أشهر .

٧- التأمينات النهائية: على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية من حسابه المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرفيه أو شيك مصدق أو عن طريق حواله مصرفيه من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص ٧١٦٦٨٠٧٣٤٠٢٣٦٥٨٨ لدى المصرف المركزي بحمص بنسبة ١٠% من قيمة العقد خلال مدة / ١٥ / يوماً من تاريخ تبليغه خطياً إهالة التعهد عليه وقبل توقيع العقد ويمكن اعتبار التأمينات المؤقتة المقدمة تأمينات نهائية إذا قام المتعهد خلال المدة الآتية الذكر بتتسديد الفرق بين التأمينين فيما إذا كانت التأمينات المؤقتة أقل من التأمينات النهائية .

وإذا كانت التأمينات المؤقتة قد قدمت بكافلة مصرفيه فتحجب استبدالها بكافلة جديدة تعادل قيمة التأمينات النهائية وتحتفظ المصافة بالتأمينات النهائية ضماناً لحسن تنفيذ التعهد واقتطاع غرامات التأخير وجميع التعويضات الناشئة عن العطل والضرر الذي يصيبها من جراء إخلال المتعهد بالتزامه .

- تعاد التأمينات النهائية إلى أصحابها بعد الاستلام النهائي وانتهاء مدة الضمان إذا لم تكن قد تحققت على المتعهد التزامات تستوجب حجز هذه التأمينات .

٨- طريقة الدفع: تدفع قيمة المواد بموجب شيك أو حواله مصرفيه بعد صدور محضر الاستلام يتم التسديد بالليرة السورية حصراً .

٩- الأسعار التي تقدم يجب أن تكون نهائية ولن يقبل أي تخفيض من العارضين وسيتم أي تخفيض ويأخذ بحق مقدمه قرار الحرمان المناسب

١٠- غرامات التأخير: تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات المصافة عن المدة المحددة لذلك غرامة تأخير يومية قدرها ١٠٠٠ واحد بآلاف من القيمة الإجمالية للتعهد عن كل يوم تأخير ولو لم يلحق بالمصافة أي ضرر على أن لا يزيد مجموع غرامات التأخير على / ٢٠٪ / عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد، ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمها شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

١- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .



الموضوع: توريد مجموعات صنع لزوم الوحدة ٥٠٠
 الملف: ٢٠٢٥/١٠

٢- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .
 - الطلبة قابلة للتجزئة .

١١- الضمان :

- ١- يضمن المتعهد جميع المواد المتعاقد عليها مدة / سنة ميلادية / من تاريخ انتهاء تجارب التشغيل والاستلام المؤقت ولا يعفيه استلام المواد من قبل الادارة من فترة الضمان المحددة ويكون ملزماً خلال تلك الفترة بتبديل أي مادة من المواد التي يثبت عطلاها أو سوء صنعها ولا يسأل عن العطل الذي تسببه الادارة .
- ٢- تخضع التوريدات المستبدلة إلى مدة ضمان جديدة معادلة لمدة الضمان الأصلية وذلك من تاريخ الاستبدال
- ٣- إذا ظهر بعد إنتهاء فترة الضمان المشار إليها في الفقرة /١/ من هذه المادة عيب تعمد المتعهد إخفاكه يبقى الضمان مساوياً لمدة سنة من تاريخ ظهور العيب أو العلم به .
- ٤- تمديد العقد بسبب القوة القاهرة: يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة بموجب العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك التزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطى يوضح فيه هذه الظروف يقدمه إلى الادارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد .
- ٥- في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم وأن يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة أنهم مختلفين ومتضامنين مع تقديم كافة الأوراق الثبوتية لكل منهم ما عدا وثيقة التصنيف والتي يكتفى أن يتقدم بها أحد الشركاء .

٤- تعديل العقد :

- أ- يحق للادارة زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاذهما خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد دون حاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% من القيمة الإجمالية للعقد .
- ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

٥- مراقبة صنع وتحضير المواد المتعاقد عليها:

يحق للادارة أن تدب من تشاء من الأشخاص أو بيوت الخبرة المحلية أو الدولية لتفتيش ومراقبة المواد في أدوار صنعها وتحضيرها وتجميع أجزائها ويحق لهؤلاء المندوبين الدخول في أوقات العمل إلى الأماكن التي تجري فيها هذه الأعمال وأن يستوضحوا من المتعهد والعاملين لديه عنها وأن يستحصلوا على المعلومات الصحيحة شفهياً أو خطياً حسب طلبهم وأن يجرروا التحاليل والتجارب والفحوص التي يرونها ضرورية لتكوين قناعتهم بحسب ممارساتهم الفحص وتقع نفقات هذه التحاليل والتجارب والفحوص الجارية في منشآت ومباني المتعهد على عاته ويجب عليه تقديم جميع التسهيلات اللازمة لهؤلاء المندوبين الذين تقع نفقات سفرهم وأقامتهم ورواتبهم وتعويضاتهم وأجورهم على عاتق الادارة هذا وأن حضور مندوبي الادارة لمراقبة صنع وتحضير المواد لا يعفي المتعهد من مسؤوليته المنصوص عليها في العقد والتي قد تترجم عن النقص والعيب وسوء الصنع .

- ٦- يحق لشركة مصفاة حمص أن تقرر سحب تنفيذ التعهد من المتعهد وتنفيذها على حسابه في الحالات المحددة وفق المادة



Subject:
File No :10/2025

الجمهورية العربية السورية
وزارة الطاقة
الإدارة العامة للنفط
الشركة العامة لمصفاة حمص
المديرية التجارية

الموضوع: توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠
الملف: ٢٠٢٥/١٠

٥٤ آ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

- يعتبر التعهد مفسوخاً حكماً وفق المادة /٥٩/ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٧ - على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه خطياً الإحالة عليه ، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفق لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة ويحق للمصفاة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء .

١٨ - المراجع القانونية: في كل ما لم يرد عليه النص في دفتر الشروط يتم الرجوع إلى أحكام القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤

والفقر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ وفي حال عدم كفايتها تطبق الأنظمة والقوانين السورية بهذه
الخصوص ويعتبر التشريع العربي السوري مرجعاً وحيداً في كل ما يتعلق بصحة العقد وتفسير أحكامه وتطبيقاتها وفي كل نزاع ينشأ
نتيجة تنفيذه .

١٩ - آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي يوم ١١/١٢/٢٠٢٥ (الساعة ١٥.٣٠)

وتقديم العروض إلى ديوان مصفاة حمص ص ٣٥٢ - حمص

٢٠٢٥/١٢

يعتمد

المدير العام

المهندس / شعيب محمد كوجك

